

أوراق
البدائل

علاقات الإنتاج والحقوق الاقتصادية - الاجتماعية والحريات النقابية

أحمد السيد النجار



منتدى البدائل العربي للدراسات
Arab Forum for Alternatives

منتدى البدائل العربي للدراسات (A.F.A)

العنوان: شقة ٤ - الطابق الرابع - ٥ شارع المساحة - الدقي - القاهرة (ج.م.ع)


Website: www.afaegypt.org

Mail: info@afaegypt.org

Telefax: +202-37629937

Twitter: AFAalternatives

Facebook : <https://www.facebook.com/AFAternatives>



علاقات الإنتاج والحقوق الاقتصادية - الاجتماعية والصريات النفاية

أحمد السيد النجار

رئيس الوحدة الاقتصادية مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية
ورئيس تحرير التقرير السنوي "الاتجاهات الاقتصادية والإستراتيجية" الصادر عن المركز

هذه الأوراق تصدر بصفة غير دورية

وهي نتاج سيمانار داخلي ولا تعبر بالضرورة عن رأي منتدى البدائل العربي للدراسات

قائمة محتويات

- ٣ مقدمة
- ٣ وهذا الأمر يحتاج من أي لجنة تأسيسية ستقوم بإعداد مسودة الدستور أن تراعي الأمور التالية



نشر وتوزيع



للنشر والتوزيع

رقم الإيداع: ١٨٥٣٨ / ٢٠١١

+2 01222235071

rwafead@gmail.com

www.rwafead.com

مقدمة

تعتبر علاقات الإنتاج في أي مجتمع عن طبيعة النظام السياسي- الاقتصادي- الاجتماعي السائد وتوازن القوى الاجتماعي الذي ينطوي عليه، وهي علاقات يمكن أن تتغير وتتطور حتى في ظل النظام نفسه تبعاً لحيوية القوى الاجتماعية المختلفة وقدرتها على الدفاع عن مصالحها، فنجد نظام اقتصاد السوق الحر الرأسمالي يتحول تحت ضغط الطبقة الوسطى والفقراء والقوى السياسية المعبرة عنهم، إلى نظام اقتصاد السوق الاجتماعي الرأسمالي أيضاً، والذي يتحول تدريجياً إلى منطقة وسطية بين النظامين الرأسمالي والاشتراكي، هذا فضلاً عن أن احتدام التناقضات داخل النظام دون استجابة ومرونة من القوى المسيطرة عليه يمكن أن يؤدي لانفجار الوضع والإطاحة بالنظام وإحلال نظام آخر محله وهي عملية هائلة وصعبة ومكلفة اجتماعية لكنها لا تحدث إلا عندما تملئها الضرورة الموضوعية وتصل التناقضات بين القوى الاجتماعية- السياسية إلى نقطة الانفجار.

ومن المؤكد أن بناء الإطار الدستوري لأي نظام سياسي- اقتصادي- اجتماعي بصورة تنتصر للحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين وتعلي من شأن علاقات الإنتاج العادلة وتستند لمبدأ توازن المصالح والعدالة الاجتماعية بين أطراف العملية الإنتاجية، يمكن أن تساعد على بناء استقرار مجتمعي حقيقي وقابل للاستمرار ومبني على التراضي وليس على السيطرة الأمنية التي لا يمكن لأي استقرار مبني عليها أن يدوم.

وهذا الأمر يحتاج من أي لجنة تأسيسية ستقوم بإعداد مسودة الدستور أن تراعي الأمور التالية:-

١. أن حق العمل من أهم الحقوق الاقتصادية- الاجتماعية، لأنه يُمكن البشر من كسب عيشهم بكرامة. وتعاني مصر من أزمة بطالة ضخمة تعتبر واحدة من المعضلات الأكثر صعوبة التي ينبغي مواجهتها فوراً، ليس بتكديس المزيد من العاملين في المؤسسات الحكومية بما يخلق مشكلة بطالة مقنعة، بل بخلق وظائف حقيقية لهم. ولإدراك حجم الأزمة ينبغي عدم الوقوف عند البيانات الرسمية غير الواقعية عن حجم البطالة في مصر. ويتراوح معدل البطالة بين ١١.٩٪ من قوة العمل وفقاً للبيانات الرسمية، ونحو ٢٧٪ وفقاً للدراسات المستقلة. كما أن سوق العمل المصرية تعاني من تشوهات جمّة، بدءاً من تغول أرباب العمل على العاملين لديهم وعدم التأمين على غالبية العاملين (٥٣٪ من العاملين غير مؤمن عليهم وفقاً لدراسة استطلاعية لمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء)، وتخفيض أجورهم بصورة مزاجية دفعت العديد منهم لتفضيل البطالة على الاستمرار في أعمال لا تغطي تكاليف الذهاب إليها والعودة منها والمصروفات الضرورية أثناء العمل، والاستغناء عنهم بلا أي تعويض. أما الكيفية التي يمكن من خلالها معالجة البطالة وضمان حق العمل كحق اقتصادي- اجتماعي أصيل، فإن ذلك يمكن أن يتم من خلال إعادة هيكلة الإنفاق العام وتخصيص جزء كبير للاستثمار الصناعي والزراعي والخدمي لرفع معدل الاستثمار الضروري لتوسيع الجهاز الإنتاجي من جهة، وخلق أعداد ضخمة من فرص العمل الحقيقية من جهة أخرى ووفقاً للبيانات الرسمية فإن معدل الاستثمار سيبلغ في العام المالي ٢٠١٢/٢٠١١ نحو ١٥.٢٪ من الناتج المحلي الإجمالي، مقارنة بنحو

١٥.٤٪ في العام المالي ٢٠١٠/٢٠١١، وذلك وفقا لبيانات مشروع الموازنة العامة للدولة في العام المالي ٢٠١٢/٢٠١١. وهذه المعدلات متدنية للغاية ولا تكفي لتحقيق أي نهوض اقتصادي حقيقي أو خلق وظائف للعاطلين وللداخليين الجدد لسوق العمل. ويكفي أن نعلم أن الاقتصاديات السريعة النمو والأعلى عالميا في معدلات نموها في شرق آسيا والمحيط الهادئ، تستند على أعلى معدلات للاستثمار في العالم، حيث تشير بيانات البنك الدولي إلى أن المتوسط العالمي لمعدل تكوين رأس المال، أي معدل الاستثمار الحقيقي بلغ نحو ٤٠٪ في الاقتصاديات السريعة النمو في شرق آسيا والباسيفيكي، ونحو ٤٨٪ في الصين، ونحو ٣٦٪ في الهند، ونحو ٢٨٪ في مجموع دول الدخل المنخفض والمتوسط عام ٢٠٠٩.^(١) ولا بد أن تقود الدولة عملية رفع معدل الاستثمار وخلق الوظائف لمعالجة أزمة ضعف النمو الحقيقي وضعف آليات خلق الوظائف. وليس من الضروري أن تقوم الدولة بإنشاء مشروعات قطاع عام خالصة على نطاق واسع، بل ربما يجب أن يتركز جهدها على حفز وتنشيط المبادرات الادخارية والاستثمارية المجتمعية من خلال قيادة المجتمع للاكتتاب في عدد كبير من المشروعات الجديدة الضرورية والتي يوجد طلب فعال على إنتاجها ويمكن الاستدلال عليه من قائمة الواردات، بحيث يكون نجاحها مضمونا. وتكون هذه المشروعات مملوكة لحملة الأسهم، وتشارك فيها الدولة بنسبة محدودة، لتشجيع المواطنين على الاكتتاب، على أن تخضع إدارة تلك المشروعات للأجهزة الرقابية، ولرقابة حملة الأسهم وجمعيتهم العمومية، إضافة للدولة باعتبارها مالك لحصة ولو محدودة من تلك الشركات. ومن الضروري أيضا إحداث تغيير جوهري في السياسات المصرفية لتحفيز لصغار ومتوسطي المقترضين وللمستثمرين في القطاعات الحيوية التي تلبى احتياجات الشعب مع تكوين حضانة قومية مركزية وحضانات محلية في كل قرية ومركز ومحافظة لرعاية المشروعات الصغيرة والتعاونية ومساعدتها على اختيار مجال العمل المرتبط باحتياجات المجتمع المحلي وبالخدمات المتوفرة فيه كأولوية أولى وليست وحيدة، والمساعدة في إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية، وتوفير التمويل الميسر لها سواء من خلال أموال تخصص لها في الموازنة العامة للدولة، أو من خلال إلحاق الصندوق الاجتماعي للتنمية بها، بعد أن فشل بفكره وقياداته منذ تأسيسه في مكافحة البطالة والفقر، أو باستخدام جزء من أموال الصناديق الخاصة والتمويل الميسر، أو أموال المنح والقروض المقبولة الشروط، ورقابة ورعاية التزامها بالمواصفات القياسية لضمان التسويق الداخلي والخارجي، وربطها بمشروعات كبيرة لتنتج سلع وسيطة أو نهائية لها، وربطها بسلاسل تجارية أيضا لضمان التسويق والاستمرار، ومتابعتها خطوة بخطوة لضمان نجاحها وعدم تعثرها، وذلك بالتعاون مع الجمعيات الأهلية المحلية، لتمكين العاطلين في النهاية من حق العمل لكسب عيشهم بكرامة والمساهمة في تطور اقتصاد بلادهم. ومن الضروري الإشارة إلى أن الحكومة وقطاعها العام وهيئاتها الاقتصادية وكذلك شركات القطاع الخاص ينبغي أن تلتزم بنسبة الـ ٥٪ من فرص العمل لديها لذوي الاحتياجات الخاصة لتمكينهم من مساعدة أنفسهم وكسب عيشهم بصورة كريمة.

٢. أن أي نظام جديد للأجور يجب أن يتسم بالاتساق والتوازن في المصالح بين أرباب العمل والعاملين لديهم والمرونة وحفز العمل والإنتاج والابتكار وتحقيق العدالة الاجتماعية، وهو نظام تمت الإشارة إلى ملامحه بصورة مركزة في ورقة منفصلة متاحة لدى المركز، لكن في الدستور لا بد من الإشارة

(١) The World Bank, World Development Indicators 2011, p. 222-224.

علاقات الإنتاج والحقوق الاقتصادية – الاجتماعية والحريات النقابية

إلى وضع حد أدنى للأجر لكل العاملين لدى الدولة والقطاع الخاص يكفي لمتطلبات الحياة الكريمة للعامل من مأكّل ومشرب وملبس ومسكن ورعاية صحية وتدريبية ومواصلات ونثريات (المقترح حاليا ١٥٠٠ جنيه شهريا)، ويتم تغييره سنويا بصورة تلقائية بنفس نسبة معدل التضخم المعلن رسميا حتى لا تتآكل قدرته الشرائية، ووضع حد أقصى للأجر الشامل للعاملين لدى الدولة (الأجروما في حكمه أو الدخل الشامل) في حدود ١٥ ضعف الحد الأدنى للأجر الشامل كأساس لتحقيق العدالة الاجتماعية. ووضع توصيف وظيفي تُحدد على أساسه الأجور للعمل الواحد والمؤهل الواحد في كل الجهات والمؤسسات التابعة للدولة.

٣. حرية واستقلال العمل النقابي، وحق العاملين لدى الدولة وفي كل المشروعات والمؤسسات العامة والخاصة في تشكيل لجانهم النقابية ونقاباتهم المستقلة الفرعية والعامة للدفاع عن حقوقهم في علاقات عمل وأجور عادلة. على أن تكون النقابة طرفا مراقبا لعقود العمل التي يبرمها العمال مع الشركات العامة والخاصة على حد سواء، حماية لحقوق العاملين وللتوازن المطلوب في العلاقة بينهم وبين أرباب العمل.

٤. وضع قواعد عامة وموحدة لعقد العمل بحيث يتضمن حقوق وواجبات العامل أو الموظف إزاء رب العمل، ويكون العقد مضمونا من الدولة ممثلة في وزارة القوى العاملة، ولا يُعترف بأي استقالة للعامل، إلا إذا قدمها هو شخصيا أو اعترف بها في وقتها لمكتب العمل، وذلك لإنهاء السلوك غير الأخلاقي لرجال الأعمال بإجبار العاملين لديهم على التوقيع على استقالة غير مؤرخة قبل أن يتسلم عمله، لاستخدامها في أي لحظة يعن لهم فيها الاستغناء عن العامل دون إعطائه أي حقوق.

٥. كل العمالة التي تعمل بشكل دائم، لا بد أن يتم تعيينها لإنهاء فوضى التعاقدات التي تعتدي على حق العامل في ديمومة العمل وما يستتبعه من استقرار وظيفي واجتماعي والتأمين الصحي والاجتماعي عليه، طالما أن العامل يعمل بالتعاقد في عمل دائم وليس موسميا.

٦. التأمين الصحي والاجتماعي حق أصيل للعامل، وسن المعاش في ظروف مصر ينبغي أن يستمر عند ٦٠ عاما، وبالتالي فإن قانون التأمينات الذي أعده يوسف بطرس غالي وزير مالية مبارك ينبغي أن يتم إلغائه قبل أن يدخل حيز التنفيذ لأنه قانون ظالم للعاملين وأسره على كافة الأصعدة، وبالذات فيما يتعلق بسن المعاش. وللعلم فإن الدول التي اتجهت مؤخرا لزيادة سن المعاش إلى ٦٤ عاما، وهي بعض الدول الرأسمالية المتقدمة لم تأخذ هذا الاتجاه إلا بعد أن وصل متوسط العمر المتوقع للشخص عند الولادة في تلك الدول إلى ٨٠ سنة في المتوسط، بينما يصل متوسط العمر المتوقع للشخص عند الولادة في مصر إلى ٧١ سنة فقط حسب بيانات البنك الدولي المأخوذة من بيانات رسمية مصرية.^(٢)

٧. من الضروري التأكيد على أنه عندما تتخلى الدولة عن تعيين الخريجين في إطار التحول للنظام الاقتصادي الرأسمالي الحر، فإنها لا بد أن تعمل على تهيئة البيئة الاقتصادية لاستنهاض الاستثمارات الصغيرة والمتوسطة والتعاونية والكبيرة التي تخلق فرص العمل. أما من لا يجدون فرصة عمل ويتحولون إلى عاطلين، فإنه على الدولة التي تخلت عن ضمان التشغيل وفشلت في تنشيط الاقتصاد وإيجاد الوظائف، أن تدفع إعانات لهم لمساعدتهم على الوفاء بجزء من

(2) World Bank, World Development Report 2012, p. 392-393.

احتياجاتهم الإنسانية وكألية للدفاع الاجتماعي، وكنوع من الضغط على الحكومة من أجل العمل على خلق الوظائف لهم. وكانت حكومات مبارك تدعي دائماً أنه ليست لديها موارد لتقديم إعانات للعاطلين رغم أن ذلك حق لهم كجزء من نصيبهم في إيرادات الموارد الطبيعية والمشروعات العامة القديمة لبلدهم، وهو إهداء مصدره التحيز الأيديولوجي، لأن تلك الحكومات نفسها قدمت عشرات المليارات من الجنيهات كدعم للرأسمالية الكبيرة في صورة دعم للطاقة والصادرات وغيرها، وهو دعم فاسد ومستمر حتى الآن سواء كان دعماً حقيقياً أو حسابياً. ولو تأملنا سلوك دول نامية وأقصر من مصر كثيراً مثل الهند وهي دولة يبلغ متوسط نصيب الفرد فيها من الدخل نحو ٥٨٪ من نظيره في مصر، سنجد أنها استدركت هذا الأمر وأصبحت تقدم إعانات للعاطلين منذ عام ٢٠٠٦ بواقع أجر ١٠٠ يوم عمل لكل عاطل، والأمر لا يتعلق في مصر بغياب الموارد وإنما بترتيب حكومات الديكتاتور المخلوع مبارك، وحكومات المجلس العسكري للأولويات بصورة متحيزة أيديولوجياً تهتم بتدليل الرأسماليين الكبار من أصحاب النفوذ السياسي بالتحديد، قبل الوفاء بالاحتياجات الأساسية للمواطنين.

٨. حق الضمان الاجتماعي الكافي لحد أدنى من حياة كريمة للفقراء وذوي الاحتياجات الخاصة من غير القادرين على العمل، بدلاً من الوضع الراهن الذي لا يتضمن مكافحة حقيقية للفقير والبؤس، حيث بلغت مخصصات معاش الضمان الاجتماعي الذي يتم تقديمه لـ ١.٥ مليون أسرة يبلغ تعداد أفرادها في حدود ٧.٥ مليون نسمة، نحو ٢.٤ مليار جنيه في الموازنة العامة للدولة للعام ٢٠١٢/٢٠١١، بواقع ١٣٣ جنيه للأسرة في المتوسط، أو أقل من ٢٧ جنيه للفرد شهرياً في المتوسط. وينبغي على أي حكومة تنتمي لروح الثورة فعلياً أن ترفع هذا المعاش إلى ثلاثة أضعاف مستواه الراهن. ومن المهم الإشارة إلى أن هذا المعاش ليس منة أو منحة من أحد، بل هو حق للفقراء في إيرادات الموارد الطبيعية والمشروعات العامة القديمة لبلادهم. وتجدر الإشارة إلى أن الحكومة في مصر ومن ورائها بعض الاقتصاديين التابعين لها ولأي سلطة يتحدثون دائماً عن ارتفاع نسبة الدعم والتحويلات في مصر، وهذا غير حقيقي، لأنه للبيانات الحكومية الواردة في مشروع الموازنة العامة للدولة للعام المالي ٢٠١٢/٢٠١١، فإن مخصصات الدعم والتحويلات بلغت في مجملها ١٥٧.٨ مليار جنيه توازي نحو ١٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي المتوقع في العام المالي المذكور، وهذه المخصصات تذهب غالبيتها للطبقة الرأسمالية الكبيرة في صورة دعم للطاقة والصادرات وغيرها من أشكال الدعم. وبالمقارنة فإن الدعم والتحويلات كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي بلغ نحو ٣٠٪ في الدانمرك، ونحو ٢٥.٧٪ في فرنسا وألمانيا، ونحو ٢٩٪ في إيطاليا، ونحو ٢٤.٦٪ في بريطانيا، ونحو ١٦.٣٪ في الولايات المتحدة، ونحو ١٤.٣٪ في المتوسط العالمي.^٣

٩. حق السكن هو حق اقتصادي - اجتماعي تم الاعتداء عليه لأربعة عقود، تخلت خلالها الدولة عن دورها في هذا الصدد، وتخلت حتى عن تخطيط النمو العمراني وتركت كما هائلاً من عشوائيات الطبقة الوسطى وعشوائيات البؤس التي تستوعب الفقراء، تنمو على تخوم المدن الكبرى وعلى رأسها القاهرة. كما تركت الرأسمالية العاملة في قطاع العقارات تنهب المواطنين من طالبي السكن، لأن تلك الشركات اعتمدت على مبيعاتها للمصريين العاملين بالخارج التي تكفلت بتنشيط أعمالها وتحقيق معدلات ربح جيدة. كما قدمت الدولة وما زالت حتى الآن دعماً

⁽³⁾ World Bank, World Development Indicators 2011, p. 238-240, 242-244.

علاقات الإنتاج والحقوق الاقتصادية – الاجتماعية والحريات النقابية

يفترض أنه يذهب لإسكان محدودي الدخل. وتم تخصيص ١.٥ مليار جنيه له في موازنة العام المالي الجاري ٢٠١٢/٢٠١١، بدلا من ١.٣ مليار في التقديرات الخاصة بالعام المالي ٢٠١١/٢٠١٠، ونحو ١.٤ مليار جنيه في عام ٢٠٠٩/٢٠١٠. ولم تقل لنا وزارة المالية أنها غيرت النظم التي يتم تقديم هذا الدعم من خلالها والتي أفضت طوال الفترة الماضية إلى تقديمه للرأسماليين الكبار من أصحاب الشركات الخاصة التي تنفذ المشروع وليس للمستفيدين الذين هم أيضا ليسوا من محدودي الدخل أصلاً. فقد تم منح الأراضي لعدد من الرأسماليين أو رجال الأعمال ومنهم المرشدي ومحمد حسن درة وسميح ساويرس بسعر عشرة (١٠) جنيهات للمتر بدون المرافق، أو بسعر ٧٠ جنيها للمتر بالمرافق الخارجية كاملة، مع دعم حكومي قدره خمسة عشر ألف جنيه (١٥ ألف) على كل وحدة سكنية مساحتها ٦٣ متراً مربعاً، بواقع ٢٣٨ جنيه لكل متر. ورغم أن كل الحسابات المعتدلة تشير إلى أن سعر بيع الشقة الجاهزة ٦٣ متراً بمستوى التشطيب الذي يتم فعلياً، بعد كل الدعم الذي حصل عليه الرأسماليون من الدولة، ينبغي ألا يزيد على ٤٥ ألف جنيه تتضمن ربحاً جيداً لهم، إلا أن سعر بيعها الفعلي يبدأ من ١٠٣ ألف جنيه ويصل إلى ١٤٠ ألف جنيه حسب درجة التميز، بما يعني أن معدل الربح يبدأ من ١٧٠٪، وهو معدل بالغ الارتفاع ويعبر عن حالة من الاستغلال الاحتكاري للشباب والفقراء والاستغلال الأسوأ لما تم منحه لهم من أراضي مرفقة ومنح مالية من المال العام، وهو فساد حقيقي تشارك فيه إدارة البرنامج القومي للإسكان التي لا تقوم باشتراط أي تحديد لأسعار الشقق التي تم تقديم دعم كبير لها من المال العام، وهو ما يطرح ضرورة تغيير آلية تنفيذ المشروع واستبعاد رجال الأعمال نهائياً من تنفيذه. وعلى الدولة أن تقوم بتنفيذ المشروع بنفسها بحيث لا يتجاوز القسط الشهري للشقة، ربع مرتب العامل أو الموظف، أو تمنح المزايا للمواطنين المستحقين لهذا الإسكان بصورة مباشرة.

١٠. تعديل قانون الضرائب ورفع الحد الأدنى للإعفاء من الضرائب إلى ١٨ ألف جنيه سنوياً (بدلاً من ١٢ ألف جنيه حالياً)، بما يعني أن من يبلغ دخله ١٥٠٠ جنيه شهرياً أو أقل، يتم إعفاؤه من الضرائب، مع وضع شرائح متعددة وتصاعديّة للضريبة، وجعل الشريحة العليا من الضريبة على دخل الأفراد عند ٤٠٪ لمن يزيد دخله عن مليون جنيه سنوياً، أي ١٦٧ ألف دولار، بدلاً من نسبة الـ ٢٠٪ المعمول بها حالياً والتي تطبق على كل من يبلغ دخله ٤٠ ألف جنيه حتى ١٠ ملايين جنيه سنوياً. أما الضريبة على الشركات فيمكن أن تكن في حدود ٣٠٪. وينبغي على الدولة أن تعتمد على نظام ضريبي عادل نسبياً يتلاءم معدل الضريبة فيه مع دخل الممول أو مع المقدرة التكلفة للمول، بحيث لا يتم تحميل العاملين للجزء الأكبر من الضرائب، بينما تتضاءل حصة أرباب العمل وأصحاب حقوق الملكية عموماً في مدفوعات الضرائب كما هو الحال في الوقت الراهن. كما ينبغي إلغاء الإعفاء الضريبي لمشروعات جهاز الخدمة الوطنية بوزارة الدفاع لضمان عدالة المنافسة، إلى أن يتم إلحاق هذه المشروعات بالقطاع العام لأنه ببساطة لا يجوز أن يكون هناك اقتصاد خاص لأي وزارة سواء كانت وزارة الدفاع أو غيرها لا يخضع للرقابة ولا توجد أي شفافية بشأن توزيع الدخل المتأتي منه، علماً بأن المشروعات المذكورة هي لإنتاج المياه والمكرونة والمبيدات الحشرية وتعليب الخضور ودور المناسبات وشركة مقاولات.. إلخ. كما ينبغي إلغاء الإعفاء الضريبي لأرباح منشآت إنتاج الدواجن والنحل وتربية الماشية وتسمينها ومصائد الأسماك ومراكب الصيد، لأنها كلها تبيع إنتاجها بأسعار مرتفعة تزيد في بعض الحالات عن ثلاثة أضعاف السعر العالمي كما في حالة اللحوم. وللتدليل على أن الشريحة الضريبية العليا المقترحة

تتسق مع المعدلات المناظرة في الدول الرأسمالية المتقدمة والنامية نشير إلى أن معدل الضريبة على الشريحة العليا من الدخل في الولايات المتحدة الأمريكية، بلغ نحو ٣٥٪ على الأفراد الذين يزيد دخلهم على ٣٧٣ ألف دولار في العام يتم دفعها للحكومة الاتحادية، ويضاف إليها نحو ٨٪ يتم دفعها لحكومة الولاية، بينما بلغ معدل الضريبة على الشركات نحو ٤٠٪. وبلغ المعدل في اليابان ٥٠٪ على من يزيد دخله الفردي عن ١٨٢.١ ألف دولار في العام، بينما بلغ المعدل على الشركات ٤١٪. وبلغ المعدل في ألمانيا ٤٥٪ على الفرد الذي يزيد دخله عن ٣٣٤.٥ ألف دولار في العام، بينما بلغ ٢٩٪ على الشركات. وبلغ المعدل في فرنسا ٤٠٪ على من يزيد دخله الفردي على ٩٢.٩ ألف دولار، بينما بلغ المعدل على الشركات ٣٣٪. وبلغ المعدل في بريطانيا على من يزيد دخله الفردي على ٦٦.١ ألف دولار، بينما بلغ المعدل على الشركات ٢٨٪. وبلغ المعدل في إيطاليا ٤٣٪ على من يزيد دخله الفردي على ١٠٠.٣ ألف دولار، بينما بلغ المعدل على الشركات ٣١٪. وبلغ المعدل في الدانمرك ٦٢٪ على من يزيد دخله الفردي عن ٦٢.٣ ألف دولار، بينما بلغ المعدل على الشركات ٢٥٪. وبلغ المعدل في السويد ٥٧٪ على من يزيد دخله الفردي عن ٦٦.٤ ألف دولار، بينما بلغ المعدل ٢٦٪ على الشركات. وبلغ المعدل في هولندا ٥٢٪ على من يزيد دخله الفردي عن ٧٣.٣ ألف دولار في العام، بينما بلغ المعدل على الشركات ٢٦٪. وبلغ المعدل في الصين التي تعد أكبر دولة ناهضة مستقبلية للاستثمارات الأجنبية وتحتل دائما واحدا من المراكز الثلاث الأولى على العالم في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.. بلغ المعدل فيها ٤٥٪ على من يزيد دخله الفردي عن ١٧٥.٥ ألف دولار في العام، بينما بلغ ٢٥٪ على الشركات. وبلغ المعدل في تايلاند ٣٧٪ على من يزيد دخله الفردي عن ١١٣.٢ ألف دولار، بينما بلغ المعدل ٣٠٪ على الشركات. وبلغ المعدل في ناميبيا ٣٧٪ على من يزيد دخله الفردي عن ٩٠.٤ ألف دولار، بينما بلغ المعدل على الشركات ٣٥٪. وبلغ المعدل في جمهورية جنوب إفريقيا ٤٠٪ على من يزيد دخله عن ٦٣.٣ ألف دولار في العام، بينما بلغ المعدل ٣٥٪ على الشركات.^٤

١١. ضمان علاقات عادلة بين المنتجين والمستهلكين والتجار بحيث تكون الأرباح المتحققة فوق تكلفة الإنتاج، معتدلة ولا تمثل تعديا على حقوق المستهلكين، وأن يتم توزيع تلك الأرباح بين المنتجين والتجار بصورة عادلة ومناسبة مع طبيعة الدور الذي يؤديه كل طرف. وتعد علاقات المنتجين والتجار في الريف المصري، نموذجا فظا لتحكم التجار في المنتجين والتعدي على حقوقهم، حيث يتعرض الفلاحون لاستغلال مزدوج من تجار ومستوردي المدخلات الزراعية، ومن تجار الحاصلات الزراعية والخضر والفاكهة الذين يشترون المحاصيل والخضر والفاكهة من الفلاحين بأسعار متدنية، تصل في بعض الأحيان إلى أنها تكون أقل من تكلفة جمعها من الأرض في بعض المواسم. وهذا الاستغلال يجعل شريحة اجتماعية عملاقة مثل المنتجين الزراعيين الصغار والمتوسطين، تتعرض لظلم اجتماعي كبير، حيث يسيطر الوسطاء أي التجار على الجانب الأعظم من عائد عملية الإنتاج الزراعي، بينما يحصل المنتجين الحقيقيين على الفتات. ويمكن للدولة مواجهة هذا الوضع وإرساء علاقات عادلة بين المنتجين والتجار والمستهلكين من خلال قيام الدولة بدور التاجر المرجح للمدخلات أي البذور والشتلات والأسمدة والمبيدات، وللمحاصيل والخضر والفاكهة، هذا التاجر المرجح الذي يتدخل في السوق لتحقيق التوازن سعري، وحماية الفلاحين من استغلال

(4) The World Bank, World Development Indicators 2010, 312-314.

علاقات الإنتاج والحقوق الاقتصادية – الاجتماعية والحريات النقابية

التجار والسماصرة، وحماية المستهلكين أيضا من استغلال التجار، وضمان توزيع عادل للعائد من العملية الإنتاجية بين الأطراف المشاركة فيها وفي التجارة الخلفية والأمامية المرتبطة بها.

